

صحيح ابن خزيمة

2358 - حدثنا يونس بن عبد الأعلى أخبرنا ابن وهب قال و حدثني الليث بن سعد أن سعيد بن أبي سعيد المقبري حدثه عن شريك بن أبي نمر أنه سمع أنس بن مالك و حدثنا محمد بن عمرو بن تمام المصري حدثنا النصر بن عبد الجبار و يحيى بن بكير قال حدثنا الليث حدثني سعيد بن أبي سعيد المقبري عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر الكناني أنه سمع أنس بن مالك يقول ي بينما نحن مع رسول الله ﷺ جلوس في المسجد إذ دخل رجل على جمل فأناخه في المسجد ثم عقله ثم قال : أيكم محمد ؟ و رسول الله ﷺ متكء بين ظهراينهم قال فقلنا له : هذا الأبيض الرجل المتكء فقال : يا ابن عبد المطلب فقال له رسول الله ﷺ : قد أجبتك قال له الرجل : إني سائلك فمشدد مسألتك فلا تأخذن في نفسك علي قال : سل عما بدأ لك قال أنشدك بربك و رب من كان قبلك ﷺ أرسلك إلى الناس كلهم ؟ فقال رسول الله ﷺ : اللهم نعم قال : أنشدك ﷺ أمرك أن تصلي الصلوات الخمس في اليوم و الليلة ؟ قال : اللهم نعم قال : فأنشدك ﷺ أمرك أن تأخذ هذه الصدقة من أغنيائنا فتقسمها على فقرائنا ؟ فقال رسول الله ﷺ : اللهم نعم قال الرجل : قد آمنت بما جئت به و أنا رسول من ورائي من قومي و أنا ضمائم بن ثعلبة أخو سعد بن الحكم .

ألفاظهم قريبة بعضها من بعض و هذا حديث ابن وهب .

قال أبو بكر في هذا الخبر دلالة على أن الصدقة المفروضة غير جائز دفعها إلى غير المسلمين و إن كانوا فقراء أو مساكين لأن النبي ﷺ أعلم أن ﷺ أمره أن يأخذ الصدقة من أغنياء المسلمين و يقسمها على فقرائهم لا على فقراء غيرهم K قال الأعظمي : إسناده صحيح لغيره